

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 415 | الحديث) أي تفاصيل معرفة رجاله ، بكونهم ثقة وضبطا وغير ذلك . (وعلل | الأسانيد) أي من الاتصال ، والانقطاع ، ونحوهما من العلل القادحة في السند . | | (فالأول :) أي / 67 - أ / من نوعي السقط (وهو الواضح يُدرك) أي يعلم | (بعدم التلاقي) أي الاجتماع ، (بين الراوي وشيخه) أي على زعمه (لكونه) علة | للإدراك ، أي لكون الراوي (لم يدرك عصره) أي عصر شيخه (أو أدركه) أي | عصره (لكن لم يجتمعا) . | | (وليست له منه) أي والحال أنه ليس للراوي من شيخه على تقدير إدراك | عصره ، (إجازة ، ولا وجادة) كما سيحيى تفصيلهما . | | وأما إذا ثبت إجازة أو وجادة على تقدير عدم الاجتماع ، فإن يثبت حينئذ | تلاق معنوي ، فنفيهما معتبر في عدم التلاقي ، لكن عده من الواضح لا يخلو عن | خفاء ، فكأنه أمر إضافي . | | (ومن ثمة) أي ومن أجل أن الإدراك المذكور لم يحصل لكل أحد على | الوجه المسطور ، (احتيج) أي في هذا الفن (إلى التأريخ) بالهمز ويبدل ، وسيأتي |